أ- الكناية عن البخل والجود بغُلِّ اليد وبسطها: الغُلّ والقبض يرادُ منهما الكناية عن الشُّحِّ والبُخلِ، كما أنَّ البسط كنايةً عن الجود والكرم، وذلك في مواضع من آي الذكر الحكيم، منها في قوله-تعالى-:چےۓچ[التوبة:67]، وقوله-سبحانه-: چٺٺٿٿٿ ٹٹٹٹٹٹڤچ[الإسراء:29]، أي: كناية عن البخل، والعربُ تُطلِقُ غلَّ اليد على البخل وبسطها على الجود توسعاً، ولا يريدون الجارحة، كما يصفون البخيل بأنَّه جعدُ الأنامل ومقبوضُ الكفِّ، قال الشاعر:

إذا الصَّحيحُ غَلَّ كفّاً غَلّا، بَسَّطَ كَفَّيْهِ مَعاً وبَلّا

والنكتة البلاغية وراء هذا الاستعمال البَيَاني تصوير الحقيقة بصورة حسية تلزمها غالباً، ولا شيءَ أثبت من الصور الحسية في الذهن، فلما كان الجود والبخل معنويينِ لا يُدركان بالحسِّ، ويلازمهما صورتان تُدركان بالحس وهو بسط اليد للجود وقبضها للبخل، عُبِّر عنهما بلازمهما؛ لفائدة الإيضاح والانتقال من المعنويات إلى المحسوسات.

ب- الكناية عن الندم والحسرة بالسقط وتقليب الكفين وعضهما: هذه الكناية وقعت في مواضع من القرآن الكريم، منها قوله-تعالى-:﴿**وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ**﴾[الأعراف:149]، ففي سقوط الأيدي في الأفواه كناية عن صفة، أي: ندموا وتحيَّروا بعد عود موسى-عليه السلام- من الميقات، يقال للنَّادم المتحير: قد سَقَطَ في يدِهِ؛ وذلك مِن شِدَّة النَّدمِ، فإنَّ العادةَ أنَّ الإنسانَ إذا نَدِمَ بقلبه على شيءٍ عضَّ بفمه على أصابعه، فسقوط الأفواه على الأيدي لازم للنَّدم، فأُطلق اسم اللازم وأُريد الملزوم على سبيل الكناية.

والنَّدمُ وإن كان محله القلب فأثرُهُ يظهرُ على اليد؛ لأنَّ النَّادم يعضُّ يده ويضرب إحدى يديه على الأخرى، قال-تعالى-:﴿**فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا**﴾[الكهف:42]، و: ﴿**وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ**﴾[الفرقان:27]، أي: من النَّدم، وهذا كلُّهُ كنايةٌ عن النَّدم والغيظ والحسرة، كأنَّه قيل: فأصبح يتندَّم على ما أنفق فيها مُتلهِّفاً على ما فاته، فالنَّدم والحسرة تُوُصِّل إليهما بما هو لازمٌ لهما في اللغة بأسلوبٍ أبلغ، لما فيه من التَّصوير بالمحسوس وهو عضُّ اليدين.

ت- الكناية عن الإعراض بثني الصدور وغشي الثياب: تُبيِّنُ هذه الكناية أساليب المشركين وكيفية إعراضهم عن الحق، ففي قوله-تعالى-: ﴿**أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ**﴾[هود:5]، يُقال: ثنى صَدْرَهُ

عن الشَّيء، إذا ازْوَرَّ وانحرف عنه، فيكون في الكلام كناية عن الإعراض؛ لأنَّ من أعرض عن الشَّيء ثنى عنه صدره وطوى عنه كشحه.

ث- الكناية عن شدَّةِ الأمر بضيقِ الذَّرعِ: ظهرت هذه الكنايةُ في قصَّة نبيِّ الله لوط-عليه السلام-، لِمَا لاقاه من قومه، قال-تعالى-: ﴿ **وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطاً سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعاً وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ**﴾[هود:77]، وفي قوله-تعالى-: ﴿**وَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطاً سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعاً**﴾ [العنكبوت:33]، فالذَّرْعُ يُوضَعُ مَوْضِعَ الطَّاقَةِ، وَأَصْلُهُ أَنَّ الْبَعِيرَ يَذْرَعُ بِيَدَيهِ فِي سَيْرِهِ عَلَى قَدْرِ سِعَةِ خَطْوِهِ: أَيْ: يَبْسُطُهَا، فَإِذَا حُمِلَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ طَاقَتِهِ ضَاقَ ذَرْعُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَجُعِلَ ضِيقُ الذَّرْعِ كِنَايَةً عَنْ قِلَّةِ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ وَشِدَّةِ الْأَمْرِ.

3-الكنايةُ عن نسبةٍ: (أي: المطلوب بها تخصيص الصفة بالموصوف):

يُقصدُ بها أن يُؤتى بالمراد منسوباً إلى أمرٍ يشتملُ عليه مَن هي له حقيقةً، أي: إثباتُ صفةٍ لموصوفٍ مُعيَّن، أو نفيها عنه، فيترك إثبات هذه الصفة لموصوفها، ويثبتها لشيءٍ آخر شديد الصلة ووثيق الارتباط به، فيكون ثبوتها لما يتصل به دليلاً على ثبوتها له.

وبيانُ هذا النوع الشَّاهد المشهور الَّذي يكرره علماء البَيَان قديماً وحديثاً، وهو قول زياد الأعجم[1]:

إنَّ السَّماحَةَ والمُرُوءَةَ والنَّدَى في قُبَّةٍ ضُرِبَتْ عَلَى ابنِ الحَشْرَجِ

فالشَّاعر هنا أرادَ أن يُثبتَ الخِلالَ الثلاث للممدوح، فترك الطَّريقَ الواضحَ الصَّريحَ عن عَمَدٍ وإصرارٍ، وعمدَ إلى الكناية، جاعلاً الخلال الثَّلاث في القبَّة الَّتي نُصبت عليه، كنايةً عن كونها فيه، لأنَّ تلك الصفات تتطلب محلاً تقوم به لاستحالة قيامها بنفسها، ولَمّا كانت القبَّة لا تصلح لأن تكون محلَّاً لهذه الخصال، كان ذلك إشارةً لإثباتها لصاحب القبَّة؛ لأنَّه إذا أثبت الأمر الذي لا يقوم بنفسه في مكان الرَّجل وحيزه فقد أُثبت له بطريق الكناية عن نسبة، وهذا من صنعة

---

[1] ينظر: شعر زياد الأعجم:49. وقد قيل في عبد الله بن الحشرج الجعدي(ت90هـ)، سيداً من سادات قيس وأميراً من أُمرائها، ولي أكثر أعمال خراسان، ومن أعمال فارس وكرمان، وكان جَوَاداً مُمَدَّحاً. يُنظر: الأغاني:306/3، والأعلام:82/4.

البَيَان، في إثبات معنى من المعاني لإنسان، أو نفيه عنه، ولا يخفى أنَّ ذلك أفخم وأبلغ للأسلوب، وأدعى لفضله.

ومثله قول البحتري:

أَوَ مَا رَأَيْتَ الْمَجْدَ أَلْقَى رَحْلَهُ في آلِ طَلْحَةَ ثُمَّ لَمْ يَتَحَوَّلِ

إذ كنَّى بهذا التعبير عن كون آل طلْحَةَ سادةً، ثُمَّ أشرافاً أَهْلَ مَجْد، فَمَنْ ألقى المجدُ رحْلَهُ في داره ولم يتحوَّل عنها، فلا بُدَّ أنْ يكون المجدُ منسوباً إليه؛ لعظيم شرفه ورفيع منزلته... وفي هذه الكناية إمتاعٌ للأديب بصورةٍ أدبيَّةٍ جميلةٍ.

المطلب الثاني- التَّعرِيض:

التَّعرِيضُ- لُغَةً واصطلاحاً:

التَّعْرِيضُ في **اللغة** ضِدّ التَّصريح؛ يقال: عرَّضتُ لفلان أو بفلان، إذا قُلتَ قولاً وأنت تعنيه، أي: أنْ تُخاطِب واحداً وتُريد غيره، **واصطلاحاً** (**هو أن يُطلقَ اللفظُ ويُشار به إلى معنىً آخر يُفهمُ من السياق، تستعملهُ العربُ في كلامها كثيراً، فتبلغ إرادتها بوجهٍ هو ألطفُ وأحسنُ من الكشف والتَّصريح، ويُعيبون الرَّجلَ إذا كان يُكاشف في كلِّ شيءٍ، ويقولون: لا يحسن التَّعْرِيضَ إلاّ ثَلباً**).

من ذلك التَّعْرِيضُ في خِطبة النساء، قال-تعالى-:﴿ڤ ڤ ڤ ڤ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ﴾[البقرة:235]، فقد جوَّز-تعالى- في خطبة النساء التَّعْرِيض، بدلاً من التَّصريح بلفظ النِّكاح، تأدُّباً وحُسْنَ اختيارٍ للألفاظ المناسبة للمقام، كأن تقول: إنّي أريدُ التَّزويجَ... وإني أُحِبُّ المرأةَ من أمرِها كذا وكذا... وإنَّ من شأني النساء... ولَوَدِدْتُ أنَّ اللهَ يَسَّرَ لي امرأةً صالحةً... ونحو ذلك.

والفرق بين الكناية والتَّعْرِيض أنَّ **الكناية** أن تذكُرَ الشَّيءَ بغيرِ لفظهِ الموضوع، **والتَّعْرِيضُ** أن تذكر شيئاً تدلُّ به على شيءٍ لم تذكره؛ كما يقول المحتاج للمحتاج إليه: جِئتُك لأُسلِّمَ عليك، ولأنظرَ إلى وجهِكَ الكريمِ ...

فضلاً عن ذلك أنَّ **التَّعْرِيضَ** يُسمَّى بأسماء أُخر ترادفُهُ في الاصطلاح من مثل: معاريض الكلام أو الكلام المنصف أو الإشارة والرمز أو التلويح، لأنَّه يلوح منه ما يريده ويرمز إليه.